

## الدرس الرابع والثلاثون جامع بيان العلم وفضله الاعتبار بالأصول في مقابل ظاهر النص المحتمل

أحمد النقيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله. والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى الله واصحابه واحبابه ومن ثم اما بعد جمهور الاصوليين على العمل بظاهر النص. والمكلف عليه ان يسأل عن كتاب - 00:00:00

كتاب او سنة. ليس عليه ان يسأل هل هذا اللفظ مقيد ام مخصوص المبين المفسر فمثله لا يسأل عن هذا. وانما يسأل عن الحجة. فان اذا عمل بما انتهى اليه علمه من الكتاب والسنة. ثم بدا له بعد ذلك ضعف - 00:00:30

هذا الخبر او تخصيص هذا الخبر او تقييد هذا الخبر صار الى العلم الذي تحصله تاليها. دي مسألة ناقشها وقررها العلامة في كتابه القيم اضواء البيان. وفي هذا الباب يحدثنا الامام - 00:01:00

ابن عبدالبر في كتابه القيم جامع بيان العلم وفضله المجلد الثاني فقال باب نكتة يستدل بها على استعمال عموم الخطاب في السنن والكتاب لا اباحة ترك ظاهر العموم للاعتبار بالأصول. احنا نقف قليلا على - 00:01:30

هذا التبويب. النكتة يقصد بها المسألة العلمية الدقيقة. مسألة علمية دقيقة يسميها العلماء بالنكتة. ودي مسألة تدل على ان اللافاظ تتتنوع دلالاتها بتتنوع الجماعات اللغوية. فيمكن ان تجد اللفظ عند الاصوليين ليس معناه هو نفس المعنى عند اللغويين او العكس. قلت من قبل - 00:02:00

بان مصطلح الكلمة عند اللغويين يقصد به اللفظ المفيد بينما مصطلح الكلمة عند الاصوليين يقصد به الجملة او التركيب. اذا اللفظ واحد لكن تتوعد معانيه. عندما نقرأ في كتب الاصوليين نجد مصطلح الدليل الدليل - 00:02:40

والدليل ان الاصوليين هناك الدليل المعتبر وهناك الدليل المتنازع فيه وهناك الدليل غير المعتبر. الدليل المعتبر كالكتاب والسنة والاجماع والدليل المتنازع في كعمل اهل المدينة والاستصحاب والاجتهاد. والدليل غير المعتبر مثل ماذا - 00:03:10

مثل الكشف والرؤى والالهام. ما يجيئ انسان يجعل حكما شرعا على من رأه ما ينفعش. فالمنامات والالهامات والرؤى. والكشف هذا كله ليس بادلة معتبرة عند اهل العلم. فالدليل يعرف الاصولية - 00:03:40

ديون هو ما اوصلك ب الصحيح النظر فيه الى المطلوب. ما اوصلك ب الصحيح النظر فيه اذا ايه المطلوب؟ ويقسمون هذا الدليل الى الدليل المعتبر اتنين غير المعتبر ثلاثة المتنازع فيه هذا عند الاصوليين. لو قرأنا عند علماء الظاهر لا سيماء ابن حزم ومدرسة - 00:04:10

ان حزم نجد انهم يستعملون الدليل لمعنى غير هذا. فالدليل عندهم هو نوع من الاستدلال العقلي في شيء لا يمكن ردده. اذا هو استدلال عقلي ضروري لا يمكن ردده يسمون هذا الاستدلال العقلي الضروري الذي لا يمكن ردده يسمونه بماذ؟ بالدليل - 00:04:40

عندما تقول مثلا عمرو بن شعيب اذا عمرو اصغر من شعيب. ده استدلال. وهذا الاستدلال ضروري لا يمكن ردده. لانه لا يمكن للبن ان يكون اسن من ابيه. فهذا استدلال. هل يمكن لاحد ان يرد هذا الاستدلال؟ يقول لا. ممكن يكون البن اكبر من - 00:05:10

ابوك اللي يقول الكلام ده بيقى معلش نوديه العباسية. مش للتظاهر ولكن نودعه هناك. فهل هذا ما يسمى بالدليل عندهم. عند الرياضيين كما قلت سين بتساوي خمسة وصاد بتساوي خمسة. اذا - 00:05:40

سين اصغر من صاد والاكبر من صاد ولا بتساوي صاد؟ اذا هذا دليل هذا انه يسمى بالدليل اما الكتاب والسنة والاجماع والدليل ده حجيات يسمونه بالحججة. ما يسمونا ش بالادلة الكتاب والسنة والاجماع والدليل. اذا الدليل نوع من الاستنباط العقلي الضروري -

لا يمكن ردك. كذلك النكتة في جماعات الناس تدل على الامر اللطيف الذي يبعث على الضحك. هقول لك نقطة. هقول لك نكتة. فلما تقول لواحد اقول لك نكتة يبقى ده انا هقول لك فزوره - 00:06:30

يقول لك موقف لطيف تضحك فيه. لكن عند اهل العلم النكتة المسألة الدقيقة. مسألة علمية دقيقة. نكتة يستدل بها. على استعمال عموم الخطاب. الخطاب كلمة الخطاب يقصد به خطاب الشرع. فلما نقول خطاب الشرع اذا خطاب الشرع بيشمل - 00:06:50  
الكتاب والسنن. لأن الشرع هو الكتاب والسنن. فقوله في السنن والكتاب ده مجرد بيان لو قال نكتة يستدل بها على استعمال عموم الخطاب وفقط لفهمنا المقصود. ولكنه ابانا فالمعنى بالزيادة بقوله في السنن والكتاب. قوله وعلى اباحته. الاباحة هنا فيها معنى -  
00:07:20

الجواز يعني جواز. وعلى اباحة ترك ظاهر العموم. المقصود بالعموم هنا هو الخبر العام الذي قد يتتنوع الناس في فهمهم. اذا اللفظ  
حمدة يمكن ان يقع الخلاف في فهمه. اذا هو لفظ عام محتمل محتمل الدلاله. مش نص - 00:07:50  
يمكن ان يكون اللفظ نص في الدلاله. فاللفظ النص في الدلاله خلاص. عندما يقول ربنا عز وجل يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل  
حظ الانثيين. اذا هذه دلاله واضحة. لا مجال فيها للاستنباط. فالاستنباط لا يكون عند الدلاله الواضحة - 00:08:20

الدلاله الواضحة يسمىها الاحناف بماذا؟ بنص الدلاله. نص الدلاله الدلاله الواضحة لا مجال فيها للاحتمال. لا مجال فيها ان تتتنوع  
الاوهام. لكن اللفظ العام غير النص يمكن ان ان يتتنوع الناس في فعل. الناس يختلفوا في فهمه. فالناس لا يختلفون في - 00:08:50  
لفظ النص وانما يختلفون في اللفظ العام المحتمل. فهذا اللفظ العام يمكن للانسان ان يتركه لماذا؟ للاصول. ما المقصود بالاصول؟  
يقصد بالاصول هنا الدليل المنصوص عليها الدلة على مدلولاتها. يعني قول ربنا عز وجل اقيموا الصلاة - 00:09:20  
ده نص اتوا الزكاة نص. هذه النصوص والامثلة التي ذكرها ابن عبدالبر تبين مقصود هذا الباب في الاثر او في الحديث الف ستمية  
وتلاته عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابي بن كعب - 00:09:50  
هو يصلی. جملته وهو يصلی جملة ايه؟ حالية. جملة حالية. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابي يخاطب النبي صلى الله  
عليه وسلم ابيا في الصلاة يقول يا ابي فالتفت اليه ولم يجبه وصلى - 00:10:20

وخفف ثم انصرف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابي ما منعك ان تجيئني اذ  
دعوتك. لماذا اذا لم تجيئني عندما ناديت عليك. فقال يا رسول الله اسمع فقال يا رسول الله - 00:10:50  
كنت اصلي. كنت اصلي. اذا الصلاة لا يجوز ان يكون فيها شيء من كلام الناس الصلاة تحريمها التكبير وتحليلها تسليم فلا  
يجوز في الصلاة ان تأكل لبانا او ان تشرب شرابا او ان - 00:11:20

كلما بما يتكلم به الناس. الصلاة دخلت الصلاة. اذا دخلت الحرام. الحرام اي يحرم عليك ما كان عليك قبل حلالا. قبل كده بتتكلم وتهزر  
وتضحك. ولذلك القهر في الصلاة تبطل الصلاة. ما تتفعش. ما يجييش مثلا واحد بيصلی ويحط في بقه لبana. ما ينفعش - 00:11:50  
لا يصح لا يصح ان تكون اعمال الصلاة متلبسة باعمال الناس قبل الصلاة. ما ينفعش النبي عليه الصلاة والسلام نادى يا ابي فالتفت اليه  
ولم يجبه. ثم صلى وخفف واتى الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:12:20

النبي صلى الله عليه وسلم بيقول له لماذا ما منعك ان تجيئني اذ دعوتك؟ ناديتك. فقال يا رسول الله كنت اصلي. اذا عندنا  
اصول ثابتة ان الصلاة فرض. اتنين - 00:12:40

ان الصلاة لا يجوز فيها شيء من كلام الناس او افعال الناس. دي اصول. ايه اللي حصل فقال النبي صلى الله عليه وسلم افلم  
تجد فيما اوحى الله الي ان - 00:13:00

استجيبوا لله ولرسول اذا دعاكم لما يحييكم. شف الاية دي. استجيبوا لله ولرسول ما دعاكم لما يحييكم. النص ده نص عام ولا  
خاص بالصلاه؟ نص عام. اذا ابي ابن كعب رضي الله تعالى عنه عندما لم يجب رسول الله لم يجبه معتبرا بماذا؟ بماذا - 00:13:20  
بالاصول ان الصلاة وحرمة الكلام في الصلاة وما الى ذلك. واللفظ الذي او الدليل الذي اتى به الرسول رسول الله صلى الله عليه وسلم

هذا لفظ عام. فالاستجابة لله وللرسول هذا لفظ عام. سواء في المأكولات في المشرب في كل شيء - 00:13:50

طبع ما هو يفهم ان الاستجابة لله وللرسول ان انا ما انكلمش ولا ارد في الصلاة. فهذا لفظ عام فقال ابي بلى يا رسول الله. ولا اعود ان شاء الله. فازالله - 00:14:10

ان ابي رضي الله تعالى عنه يعلم هذا الخبر العام ولكن تركه معتبرا بماذا؟ بالاصول فهمتوا يا اخوانا الدليل هنا وموافقة الدليل للباب؟ وهذا حديث اسناده حسن. ومخرج عند ابي داود وغيره - 00:14:30

الحديث الف ستمية خمسة وتلاتين عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلني احد العصر الا فيبني قريطة الكلام ده كان يوم الاحزاب كان هناك عهد بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين اليهود بدر - 00:15:00

ان يحموا هيبة المسلمين والا يجعلوا احدا من المشركين يدخلوا المدينة من اللي حدث وهذه عادة اليهود نكتروا العهد ونقضوا العقد وتحالفوا مع المشركين فلما علم ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ارسل اليهم - 00:15:30

ان يأتيهم بالخبر ثم نجى الله تعالى المسلمين بن ارسل ريحانا وجنودا لم تروها وانكفا المشركون وانسحبوا من حول المدينة. واتوا النبي عليه الصلاة والسلام بيته ليقلع لبس الحرام. فاتاه جبريل فقال له يا - 00:16:00

قال رسول الله اذهب الى بنى قريطة فان الملائكة لم تضع اسلحتها بعد. فهذا الاعظم دليل على ان الجنود الذين ارسل الله تعالى بهم فقلب بهم قدور المشركين وصف ابיהם نيرانهم وشتت به شمل المشركين هم الملائكة. وعندهن - 00:16:30

قال النبي عليه الصلاة والسلام من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليصلين العصر الا في بنى قريطة بنو قريطة اماكنهم موجودة الى الان في المدينة. يعني ليذهب الى المدينة ويلف - 00:17:00

يجد بعض الحصون يقول لك دي بقايا واطلال حصون بنى قريطة. ما بين المسجد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وما بين بنى قريطة نحو من ثلاثة كيلو. حوالي ثلاثة كيلو. فلما قال ذلك النبي عليه الصلاة والسلام - 00:17:20

وقال ليصلني احد العصر الا في بنى قريطة الصحابة بدأوا يتحرکوا وكان ذلك بعد العصر بزمن. كان ذلك بعد العصر بزمن. بعض الصحابة استدل بمنطق اللفظ وبعضهم استدل بمفهوم اللغو. الذي استدل بمنطق اللفظ - 00:17:40

قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يصلين العصر الا في بنى قريش. اذا مشوا وقرص الشمس ذهب نوره خلاص ده وقت الغروب ولم يصل - 00:18:10

قصر الا عندما وصلوا فين في بنى قريطة. اذا هذا اتباع ظاهر اللفظ. ظاهر اللفظ هنا اللي هو الایه؟ اللي هو اللفظ العام. اللفظ العام. اذا اتبعوا ظاهر اللفظ العام. منطق - 00:18:30

في صحابة تانيين قالوا ان المقصود بهذا هو الاسراع. وعدم المهلة فصلوا في بعض الطريق لأن الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. فراعوا حق الصلاة في وقتها حتى لا يخرج الوقت. اذا هم راعوا هنا ايه؟ الاصل. راعوا هنا الاصل. اذا هناك من - 00:18:50

طبعا ظاهر اللفظ اللي هو اللفظ العام. وهناك من رعى ماذا؟ من راعى الاصل واعتبر الاصل والنبي عليه الصلاة والسلام لم ينكر على هذا كما لم ينكر على هذا. اذا هذا هو العلاقة بين - 00:19:20

هذا الحديث وبين آآتبوب المصلي. بيقول ابن عبدالبر عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب لا يصلني احد العصر الا في بنى قريطة - 00:19:40

فادركهم وقت العصر في الطريق. فقال بعضهم لا نصل حتى نأتيها وقال اخرون بل نصل. ولم يرد منا ان نؤخر الصلاة عن وقتها فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلم يعن واحد من الطائفتين - 00:20:00

طيب الحديث اسناد المصلي الصحيح والحديث مخرج في البخاري وفي مسلم. قال ابو عمر بن عبدالبر هذه سبيل الاجتهاد. قال هذه لان السبيل مؤنثة. السب المؤنثة ليست مذكورة هذه سبيل لاجتهاد على الاصول عند جماعة - 00:20:30

يعني ايه معنى كلمة على الاصول؟ اي على الاخبار المحتملة. مقصود الاصول هنا اي الاخبار ولذلك لا يردون اي لا يرفضون ما اجتهد فيه القاضي لو القاضي اجتهد في مسألة وخاض بحكم لا يرد حكم القاضي. اذا لم - 00:21:00

يرد الا الى الاجتهاد مثله. لان القاضي لم يقصد في هذا الاجتهاد الا ان يصل الى الحق في هذه الصورة. واما من اخطأ منصوصا من كتابه لله تعالى او سنة رسوله صلى الله عليه وسلم بنقل الكافة الكافية ان الجمعة - [00:21:30](#)

او نقل العدول والعدول جمع عدل. والعدل بمعنى العادل. فعل بمعنى فاعل والعدل هو العامل بطاعة الله عز وجل. العدل هو العامل بطاعة الله عز وجل يبقى الذي يجتهد في خبر محتمل فهذا لا يرد اجتهاده. خلاص الخبر محتمل - [00:22:00](#)

لا يرد اجتهاده. كما ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يرد اجتهاد المجتهدين يوم الاحزاب اما من اخطأ منصوصا من كتاب الله تعالى او سنة رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:22:30](#)

وهذه السنة نقلت بنقل الكفة اشارة الى الخبر المتوارد. اللي هو ما رواه جام عن جمع. او ثقل العدول يقصد بذلك خبر الواحد العدل. فقوله وفعله عندهم مردود اذا ثبت الاصل - [00:22:50](#)

فافهم اي افهم هذه المسألة وفارق بين ما يمكن قبوله وبين ما لا يمكن قبوله بل يجب رده وبالله تعالى التوفيق. آآ الباب التالي هذا باب طويل اللي هو في اثبات المقايسة في الدين - [00:23:10](#)

ستتكلم بقى عن القياس واصول القياس واختلاف العلماء في القياس اثباتا ونفيا. ثم القول الراجح ثم نذكر كلام ابن عبدالبر هذا نجعله في مجلس اخر. ونسأل الله تعالى ان يوفقنا واياكم الى كل خير - [00:23:30](#)

وان يصرف عنكم كل شر. وان يجعلنا هداة مهنيين لا ضالين ولا مضللين. وصل اللهم وسلم وبارك على نبينا واصحابه الميمين. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. سبحانك اللهم وبحمدك. اشهد ان لا اله الا انت. استغفرلك - [00:23:50](#)

واتوب اليك - [00:24:10](#)